

بحار الأنوار

[382] بالذهب أو ثياب حرير صفاق نحو الديباج، ; وكلمة " من " في الموضعين بمعنى " عند " كما قيل في قوله تعالى " لَنْ تَغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنْ إِلَيْشِئَا " (1) أو بمعنى " كما في قوله تعالى " مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ " (2) وعلى التقديرين بيان لحال المكسو، ويحمل الكاسي على بعد " فِي سِرِّ إِلَيْهِ " أي يستره من الذنب أو من العقوبة، أو من النواب، أو من الفضيحة في الدنيا والآخرة. 88 - لى: ابن المتكفل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن وهب بن وهب، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أطعم مؤمنا من جوع أطعنه إله من ثمار الجنة، ومن كسه من عري كسه الله من استبرق وحرير، ومن سقاه شربة على عطش سقاه الله من الرحيق المختوم، ومن أعاشه أو كشف كربته أظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله (3). 89 - لى: علي بن أحمد، عن الأصي، عن سهل، عن عبد العظيم الحسني عن أبي الحسن الثالث عليه السلام قال: لما كلم الله موسى بن عمران عليه السلام قال موسى: إلهي ما جزاء من أطعم مسكينا ابتغا وجهك؟ قال: يا موسى آمر مناديا ينادي يوم القيمة على رؤس الخلائق إن فلان بن فلان من عتقاء الله من النار (4). 90 - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أطعم مؤمنا من جوع أطعنه الله من ثمار الجنة، ومن سقاه من ظمآن سقاه الله من الرحيق المختوم، ومن كسه ثوبا لم يزل في ضمان الله عزوجل ما دام على ذلك المؤمن من ذلك الثوب هدية أو سلك، وإن لقضاء حاجة المؤمن خير من صيام شهر واعتكافه (5). 91 - ل: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن هارون بن

(1) و (2) آل عمران 10 و 116، فاطر: 40. على الترتيب. (3) أمالى الصدوق ص 170. (4) أمالى الصدوق ص 109. (5) قرب الاسناد ص 57 والهدبة: حمل الثوب وطرته.